

هل يجوز الإبلاغ عن ممرضة تباع إبر منع الحمل للنساء بدون علم الجهات المختصة؟ اللحيدان - كبار العلماء

صالح اللحيدان

قال النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكراً فليغيره الحديث وقد سمعت أن ممرضة تعمل في مستشفى القرية التي فيها وتبيع على النساء إبراً لمنع الحمل دون علم من المسؤولين بالدولة ودون علم برجال أهل القرية. وقد أخبرتني بهذا إحدى -

[00:00:00](#)

قريباتي فهل يلزمني إخبار المسؤولين بذلك وإخاف أن أكون قطعت رزق هذه الممرضة أفيدوني أفادكم الله. بادري إبلاغي عن هذه المرأة أن هذا العمل عمل خطير. ومن أسباب انتشار الفواحش ومن تهئية وسائل الإجرام. ولو لم - [00:00:20](#) تبعه إلا على النساء المتزوجات. فإن هذا خطر يمتد والشر ينتشر. فإذا بادرت إلى عنه قطعت على كل من يريد زرع فساد وبث أنواع أعماء طرقه وأعنت على القضاء على المنكر - [00:00:40](#)

ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الإبلاغ عن المفسدين والذين يساعدون على انتشار المنكر. فأبلغني عنها وتذهبني إلى بلادها والله أعلم. أثابكم الله - [00:01:00](#)